

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، المعدل والمتمم،

يقرآن ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل وتتمم المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" **المادة 2 :** تنشأ ست وستون (66) مديرية للخدمات الجامعية.

يحدد مقر كل مديرية وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار."

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 17 فبراير سنة 2016.

وزير المالية

عبد الرحمان بن خليفة

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي

طاهر حجار

- عبد العزيز آيت عبد الرحمن، ممثل الوزير المكلف بالتجارة، رئيسا،

- فيصل دهيمي، ممثل الوزير المكلف بالعدل،

- يحيى أوكسال، ممثل الوزير المكلف بالمالية،

- يسينة مهدي، ممثلة الوزير المكلف بالصناعة

- محمد شامي، المدير العام للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، عضوا.



قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1437 الموافق 16 مايو سنة 2016 ، يتضمن تعيين ممثل الوزير المكلف بالتجارة لدى مجلس المنافسة.

بموجب قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1437 الموافق 16 مايو سنة 2016، يعين ممثلا للوزير المكلف بالتجارة لدى مجلس المنافسة، طبقا لأحكام المادة 26 (الفقرة 3) من الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بلمنافسة، المعدل والمتمم :

- السيد محمد سردون، عضوا دائما،

- السيد محمد بن زايدي، عضوا مستخلفا.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 17 فبراير سنة 2016، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004 والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها.

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،